

تاج العروس من جواهر القاموس

وقد نَفَسَ كَكَرُمَ نَفَاسَةً بِالْفَتْحِ وَنَفَّاسًا بِالكَسْرِ وَنَفَّسًا
بِالتَّحْرِيكِ وَنُفُوسًا بِالضَّمِّ . وَالنَّفَيْسُ : الْمَالُ الْكَثِيرُ الَّذِي لَهُ قَدَرٌ
وَخَطَرٌ كَالْمُنْفِيسِ قَالَهُ اللَّحْيَانِيُّ وَفِي الصَّحَاحِ : يُقَالُ : لِفُلَانٍ مُنْفِئٌ
وَنَفَيْسٌ أَيْ مَالٌ كَثِيرٌ . وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ : مُنْفِيسٌ نَفَيْسٌ بغير واوٍ . وَنَفَسَ
بِهِ كَفَرَحَ عَنِ فُلَانٍ : ضَنَّ عَلَيْهِ وَبِهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى " وَمَنْ يَبْخُلْ
فَأِنْزَمًا يَبْخُلْ " عَنْ نَفْسِهِ " وَالْمَصْدَرُ : النَّفَفَاسَةُ وَالنَّفَفَاسِيَّةُ
الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ . وَنَفَسَ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ قَلِيلٍ : حَسَدَ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : لَقَدْ
نَلَّاتَ صِهْرِي رَسُولِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا نَفَسْتَاهُ عَلَيْهِ .
وَنَفَسَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ نَفَاسَةً : ضَنَّ بِهِ وَلَمْ يَرَهُ يُسْتَأْهِلُهُ أَيْ أَهْلًا
لَهُ وَلَمْ تَطِبْ نَفْسُهُ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ . وَمِنْ الْمَجَازِ : النَّفَّاسُ بِالكَسْرِ :
وَلَادَةُ الْمَرْأَةِ وَفِي الصَّحَاحِ وَلَادَةُ الْمَرْأَةِ مَأْخُوذٌ مِنَ النَّفَسِ بِمَعْنَى
الدَّمِّ فَإِذَا وَضَعَتْ فِيهِ نُفُوسًا كَالثَّوْبَاءِ وَنَفَّسَاءُ بِالْفَتْحِ مِثَالُ
حَسَنَاءُ وَيُحَرَّرُ كُ وَقَالَ ثَعْلَبٌ : النُّفُوسَاءُ : الْوَالِدَةُ وَالْحَامِلُ
وَالْحَائِضُ وَجِ نُّفُوسٌ وَنُفُوسٌ كَجِيَادٍ وَرُخَالٍ نَادِرًا أَيْ بِالضَّمِّ وَمِثْلُ كُتُبٍ
بِضَمِّ تَتَيْنٍ وَمِثْلُ كُتُبٍ بِضَمِّ فُسْكُونٍ . وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى نَفْسَاءِ وَنُفُوسَاوَاتٍ
وَأَمْرًا تَانِ نُفُوسَاوَانِ أَبْدَلُوا مِنْ هَمْزَةِ التَّأْنِيثِ وَآوَاءَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
: وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعْلَاءُ يُجْمَعُ عَلَى فُعَالٍ بِالكَسْرِ غَيْرَ نُفُوسَاءِ
وَعُشْرَاءِ انْتَهَى . وَلَيْسَ لَهُمْ فُعْلَاءُ يُجْمَعُ عَلَى فُعَالٍ أَيْ بِالضَّمِّ غَيْرَهَا أَيْ
غَيْرَ النُّفُوسَاءِ وَلِذَا حُكِمَ عَلَيْهِ بِالنَّذْرِ . وَقَدْ نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ كَسَمْعِ
وَعُنِي نَفَسَاءَ وَنَفَاسَةً وَنَفَّاسًا أَيْ وَلَدَتْ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : وَيُقَالُ :
نُفَسَتِ عَلَى لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ : نُفَسَتِ وَلَدًا عَلَى فِعْلٍ
الْمَفْعُولِ وَالْوَالِدُ مُنْفُوسٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : مَا مِنْ نَفْسٍ مُنْفُوسَةٍ أَيْ
مَوْلُودَةٍ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : لَا يَرِثُ الْمُنْفُوسُ حَتَّى يَسْتَهْلَ
صَارِخًا أَيْ حَتَّى يُسَمَعَ لَهُ صَوْتُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : وَرِثَ فُلَانٌ هَذَا قَبْلَ أَنْ
يُنْفَسَ فُلَانٌ أَيْ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ . وَنُفَسَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ رُويَ
بِالْوَجْهِينِ وَلَكِنَّ الْكَسْرَ فِيهِ أَكْثَرُ وَأَمَّا قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ : فَأَمَّا الْحَيْضُ
فَلَا يُقَالُ فِيهِ إِلَّا نَفَسَتِ بِالْفَتْحِ : فَالْمُرَادُ بِهِ فَتْحُ النُّونِ لَا فَتْحُ

العَيْنِ فِي لِمَاضِي . وَنَفَيْسُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ مَوَالِي الْأَنْصَارِ وَقَصْرُهُ عَلَى
مَيْلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُشَرَّفَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَقَدْ
قَدَّمَ لَنَا ذِكْرَهُ فِي الْقُصُورِ . وَيُقَالُ : لَكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ نَفُوسَةٌ بِالصَّمِّ أَيْ
مُهْلَةٌ وَمُتَّسَعٌ . وَنَفُوسَةٌ بِالْفَتْحِ : جِبَالٌ بِالْمَغْرِبِ بَعْدَ إِفْرَاقِيَّةٍ
عَالِيَةٍ نَحْوِ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ فِي أَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ أَهْلُهَا إِبَاضِيَّةٌ وَطُولُ هَذَا
الْجَبَلِ مَسِيرَةُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّارِقِ إِلَى الْغَرْبِ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ طَرَابُلُوسَ
ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَإِلَى الْقَيْروَانِ سِتَّةُ أَيَّامٍ وَفِي هَذَا الْجَبَلِ نَخْلٌ وَرَيْتُونٌ
وَفَوَاكِهُ وَإِفْتَتَحَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ نَفُوسَةَ وَكَانُوا
نَصَارَى . نَقَلَهُ يَاقُوتُ . وَأَنْفَسَهُ الشَّيْءُ : أَعْجَبَهُ بِنَفْسِهِ وَرَغَّبَ بِهِ
فِيهَا وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ : صَارَ نَفَيْسًا عِنْدَهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ : أَنْزَنَهُ تَعَلَّامُ الْعَرَبِيَّةِ وَأَنْفَسَهُمْ . وَأَنْفَسَهُ فِي الْأَمْرِ :
رَغَّبَ بِهِ فِيهِ . وَيُقَالُ مِنْهُ : مَا لُ مُنْفَسٌ وَمُنْفَسٌ كَمُحْسِنٍ وَمُكْرَمٍ الْآخِرُ
عَنِ الْفَرَّاءِ : أَيْ نَفَيْسٌ وَقِيلَ : كَثِيرٌ وَقِيلَ : خَطِيرٌ وَعَمَّه اللَّاحِظَانِيُّ
فَقَالَ : كُلُّ شَيْءٍ لَهُ خَطَرٌ فَهُوَ نَفَيْسٌ وَمُنْفَسٌ . وَمِنْ الْمَجَازِ : تَنَفَّسَ
الصُّبْحُ أَيْ تَبَدَّلَ وَامْتَدَّ حَتَّى يَصِيرَ نَهَارًا بَيِّنًا وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى " وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ " قَالَ :